



تونس، في 6 1 سبتمبر 2020

إعلام موجه إلى خبراء التدقيق بخصوص إجراء إستثنائي لفائدة الشخص المعنوي عدد 2020/01

في إطار تطبيق الإجراءات المتعلقة بممارسة نشاط التدقيق في مجال السلامة المعلوماتية طبقا لمقتضيات كراس الشروط المنصوص عليها بقرار وزير تكنولوجيا الاتصال والاقتصاد الرقمي ووزير التنمية والإستثمار والتعاون الدولي المؤرخ في 01 أكتوبر 2019، ونظرا للظروف الإستثنائية التي أملتها جائحة كورونا، تُعلم الوكالة الوطنية للسلامة المعلوماتية أنه بصفة استثنائية وفيما يخص الإمكانات البشرية الواجب على الشخص المعنوي توفيرها، يمكن أن يتضمن فريق خبراء التدقيق المقترح الوكيل أو المسؤول الأول للمكتب الراغب في ممارسة نشاط التدقيق إذا ما توفرت فيه الشروط المنصوص عليها بالفصل 11 من كراس الشروط على أن يلتزم بتشغيل خبير ثان تتوفر فيه الشروط المستوجبة في أجل سنة (طبقا للأنموذج المصاحب).

يدخل هذا الإجراء حيّز التنفيذ ابتداء من تاريخ امضائه وإلى حين إعلام آخر.

المدير العام

محمد نوفل الفريخة



تعهد

يخص المسؤول الأول للمكتب أو الوكيل الراغب في أن يكون ضمن فريق خبراء التدقيق

تونس، في

عملا بالإعلام الصادر عن الوكالة الوطنية للسلامة المعلوماتية عدد 2020/01 بخصوص إجراء إستثنائي لفائدة الشخص المعنوي،

فإني الممضي(ة) أسفله السيد(ة):

بصفتي الوكيل(ة) القانوني(ة) لمكتب:

أتعهد بأن أشتغل كامل الوقت بالمكتب المذكور كخبير تدقيق في مجال السلامة المعلوماتية إلى حين انتداب خبير ثان طبقا للمواصفات المستوجبة بكراس الشروط المنصوص عليها بقرار وزير تكنولوجيا الإتصال والإقتصاد الرقمي ووزير التنمية والإستثمار والتعاون الدولي المؤرخ في 01 أكتوبر 2019. كما أتعهد بأن أسلم الوكالة الوطنية للسلامة المعلوماتية الوثائق الخاصة بالخبير الثاني إبان انتدابه وذلك، وفي أقصى الأجال، سنة ابتداء من تاريخ منح المكتب شهادة إيداع كراس شروط لممارسة نشاط التدقيق.

الختم والإمضاء